



منظمة الطيران المدني الدولي

الجمعية العمومية - الدورة الخامسة والثلاثون

اللجنة التنفيذية

البند ١٩ : صحة الركاب وطواقم الطائرات وراحتهم البدنية

المسائل الصحية المتعلقة بالنقل الجوي

ملخص

تقدم هذه الورقة عرضاً عاماً للأعمال المنفذة بالعلاقة إلى مسائل صحة الركاب وتقتراح وضع خطة طوارئ للمطارات وقواعد وتوصيات دولية موافقة للتقليل إلى أقصى حد من خطر انتشار الأمراض المعدية عن طريق النقل الجوي. وتقتراح فضلاً عن ذلك، وضع التدابير الممكنة والقواعد والتوصيات الدولية الموافقة لحماية صحة الركاب الجويين وطواقم الطائرات. وقد أرفق بهذه الورقة مشروع قرار للجمعية العمومية حول حماية صحة الركاب وطواقم الطائرات على الرحلات الجوية الدولية. ويرد الاجراء المعروض على الجمعية العمومية في الفقرة ٦.

المراجع

- الوثيقة (Doc 7300)، اتفاقية الطيران المدني
الدولي
* الوثيقة A33-WP/64
* الملحق التاسع - التسهيلات
* تقرير الدورة الثانية عشرة لشعبة تسهيلات
النقل الجوي (FAL/12)، (الغلاف الأصفر)
* الوثيقة FAL/12-WP/33
* المراجع الرئيسية

١ - المقدمة

١-١ يمكن أن نتوقع في السنوات القادمة اعطاء قدر أكبر من الأهمية لمسألة صحة الركاب وطواقم الطائرات بوصفها جزءاً لا يتجزأ من السلامة الجوية. وفي السنوات الأخيرة، ظهر في بعض الدول المتعاقدة اهتمام اعلامي مكثف بحالات يمكن الشك فيها بوجود ارتباط بين السفر جوا ومشكلات طبية خطيرة، وأدى ذلك إلى بروز قدر كبير من مخاوف الجمهور ومطالبة عامة بتدخل حكومي. وبدأت المفاوضات الأوروبية (في نطاق البرنامج الاطاري الخامس للمفوضية الأوروبية) مشروعاً يركز على حماية الركاب الجويين، بما في ذلك أثر بيئة مقصورة الركاب على صحة الركاب. أما في الولايات المتحدة، فقد أصدر الكونجرس تعليماته إلى إدارة الطيران الاتحادية (FAA) بأن تطلب من مجلس البحوث القومي اجراء

دراسة حول جودة الهواء في مقصورة الركاب، ونشرت الدراسة في شهر ديسمبر ٢٠٠١ بعنوان "بيئة مقصورة الركاب في الطائرات التجارية وصحة المسافرين وطواقم الطائرات". وفي عام ٢٠٠٣، أدى الانتشار السريع عن طريق السفر جوا لمرض فيروسي لم يكن معروفا في ذلك الحين، نشأ في جنوب شرق آسيا، الى تأكيد حاجة المطارات وشركات الطيران الى الاستعداد وأهمية توفر خطة طوارئ مناسبة للتنفيذ في المطارات في المناطق المتضررة.

٢ - أنشطة الايكاو

١-٢ حظيت باهتمام متزايد في السنوات الأخيرة مسألة احتمال وجود علاقة بين السفر جوا والانسداد التجلطي الوريدي الذي يحتمل أن يهدد الحياة بالخطر (وبصورة رئيسية التجلط في الأوردة العميقة أو (DVT) والانسداد الرئوي). وفي أعقاب المشاورات بشأن السفر جوا ومرض الانسداد التجلطي الوريدي، والتي استضافتها منظمة الصحة العالمية WHO في جنيف في شهر مارس ٢٠٠١ وحضرتها الايكاو، تم وضع اقتراح اجراء بحث يهدف الى التحقق من وجود أو عدم وجود ارتباط بين الانسداد التجلطي الوريدي والسفر جوا. وتم في شهر مايو من عام ٢٠٠٢ تدشين مشروع بحوث رئيسي تحت رعاية منظمة الصحة العالمية والايكاو، وبتمويل من المفوضية الأوروبية ومديرية النقل في المملكة المتحدة، يعرف باسم مشروع "رايت" مبادرة منظمة الصحة العالمية للأبحاث المتعلقة بالأخطار العالمية للسفر (WRIGHT). ويتوقع صدور النتائج الختامية للمشروع في ٢٠٠٥/٢٠٠٦.

٢-٢ ظهر الاهتمام المتزايد بمسائل صحة الركاب في السنوات الأخيرة في الندوة المعنية بجوانب مختارة من صحة المسافرين جوا، والتي عقدتها اللجنة الأوروبية للطيران المدني (ايكاك) في دبروفنيك بكرواتيا في أكتوبر ٢٠٠٢، وحضرتها الايكاو. وتم في أعقاب تلك الندوة انشاء مجموعة عمل تابعة للايكاك المعنية بمسائل صحة الركاب الجويين (APHI) في شهر مارس ٢٠٠٣.

٣-٢ وأرسل الى الدول المتعاقدة في ٢٠٠٢/١/٣١ كتاب المنظمة رقم AN 5/17-02/12 يطلب اليها تقديم المعلومات المتوفرة بشأن احتمال تأثير السفر جوا على صحة الركاب وتقديم التعليقات بشأن خبرات الدول فيما يتعلق بالحالات الطبية التي من المعروف أو من المعتقد أن السفر الجوي قد تسبب فيها. وقد أجمعت الردود والتعليقات التي وردت من الدول المتعاقدة على أن السفر جوا لا يمثل أي خطر ذي أهمية على صحة الغالبية العظمى من المسافرين. ولكنها رأت أن من الضروري اجراء مزيد من البحوث للتحقق مما اذا كانت عناصر معينة في بيئة الطيران يمكن أن تتسبب في حدوث حالات مرضية معينة لدى بعض الركاب وأعضاء طواقم الطائرات (وإذا كانت النتيجة بالإيجاب فالى أي مدى).

٤-٢ في الربع الثاني من عام ٢٠٠٣، تم انشاء فريق عمل متعدد التخصصات تابع للايكاو معني بمواضيع صحة الركاب الجويين، ويتكون الفريق من مسؤولين من ادارة الملاحة الجوية، وادارة النقل الجوي، والادارة القانونية، على أن يقوم رئيس قسم طب الطيران بمهمة ضابط الاتصال. وكلفت المجموعة باستطلاع الجوانب الطبية والقانونية والتنشغيلية لحماية صحة الركاب في أثناء السفر جوا ووقت العبور المصاحب لذلك في المطارات، وتحديد دور الايكاو فيما يتعلق بالأعمال التي بدأتها بالفعل في هذا المجال اللجنة الأوروبية للطيران المدني، وصياغة قرار للجمعية العمومية بشأن صحة الركاب وراحتهم البدنية كي يعرض على الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العمومية. وستواصل المجموعة أعمالها التي ستدور بصورة رئيسية حول موضوع القواعد والتوصيات الدولية ذات الصلة واستعراض القسم الصحي من "الاقرار العام" الخاص بالطائرات الوارد في الملحق التاسع - التسهيلات، ولكن أيضا بهدف الحفاظ على طيب التنسيق بين الايكاو والايكاك.

٣- مشروع "سارز"

١-٣ مع انتشار مرض "سارز" في أوائل عام ٢٠٠٣، اتخذت الايكاو اجراءات عاجلة لمساعدة الدول المتعاقدة في المناطق المصابة بمرض "سارز" للحيلولة دون استمرار انتشار هذا المرض المعدى، وللوفاء بمقتضيات المادة الرابعة عشرة من اتفاقية الطيران المدني الدولي.

٢-٣ عقد بسنغافورة في أوائل شهر يونيو ٢٠٠٣ اجتماع لمدة ثلاثة أيام لمسؤولي النقل الجوي والصحة، وذلك تحت رعاية الايكاو، ممثلة بادرة التعاون الفني، وبمشاركة من منظمة الصحة العالمية، نتج عنه اعداد مجموعة من ثمانية تدابير يوصى بها للمطارات لمكافحة مرض "سارز". وقد نشرت تلك التدابير تحت عنوان تدابير وقائية موصى بها لمكافحة مرض "سارز"، وهي تتوفر على موقع الايكاو على شبكة الانترنت (http://www.icao.int/cgi/goto_m.pl?icao/en/med/aviomed.htm).

٣-٣ توصل الاجتماع الى نتيجة أخرى تمثلت في وضع مجموعة من الارشادات لتفتيش المطارات وتقييمها فيما يخص التدابير المنفذة لوقف انتشار مرض "سارز" والأمراض المعدية الأخرى. وأرسل الى المناطق الموبوءة بمرض "سارز" فريق تفتيش يتكون من خبير في طب الطيران واختصاصي في تخليص معاملات الركاب في المحطة الأرضية، في أوائل شهر يوليو ٢٠٠٣ كجزء من مشروع للتعاون الفني تابع للايكاو.

٤-٣ شملت عملية تفتيش وتقييم كل دولة تحليلاً متعمقاً للتشريعات الوطنية ذات الصلة ووثائق مكافحة مرض "سارز" الموجودة، فضلاً عن اجراء مقابلات مع المسؤولين في هيئة الطيران المدني وادارة المطارات ومسؤولي الصحة العامة. وبعد اجراء التفتيش على التجهيزات، كان فريق الايكاو يقوم بانهاء التقييم وتقديم تقييم الى السلطات المحلية بشأنه. وتم بعد ذلك اصدار تقرير ("بيان التقييم") أحيل الى ادارة المطار الذي تم تفتيشه.

٥-٣ كان فريق الايكاو يوفر تدريباً في أثناء العمل لمفتشي الصحة الوطنيين والعاملين في مجال الصحة، في المطارات الدولية المشاركة، بشأن تطبيق التدابير الوقائية الموصى بها لمكافحة مرض "سارز".

٦-٣ تهدف المرحلة الأولى من مشروع الايكاو لمكافحة مرض "سارز" الى تحقيق هدفين هما وقف انتشار هذا المرض عن طريق السفر جواً، واعداد ثقة جمهور المسافرين في سلامة السفر جواً.

٧-٣ في نوفمبر ٢٠٠٣، تم تدشين المرحلة الثانية من مشروع الايكاو لمكافحة مرض "سارز"، باجراء زيارات متابعة الى المطارات في المناطق المتأثرة، وعقد اجتماع ثان في سنغافورة، يهدف بالدرجة الأساسية الى مناقشة ما يمكن وما ينبغي عمله لمنع تكرار حدوث مرض "سارز" في المستقبل أو انتشار أمراض جديدة مشابهة ذات أهمية بالنسبة للصحة العامة عن طريق النقل الجوي، ومنع حدوث عواقب ضارة بالنسبة لصناعة شركات الطيران، والمطارات الدولية، واقتصادات البلدان المتأثرة بتلك الأمراض.

٨-٣ وحيث أنه تمت السيطرة على انتشار مرض "سارز" على نطاق عالمي، فقد كانت المرحلة الثانية من مشروع الايكاو مرحلة استباقية ركزت على وضع اطار عمل قياسي لخطة طوارئ منسقة تسمح بالرد على مراحل بصورة متكافئة مع خطر تكرار الحدوث، بالصورة التي تحددها منظمة الصحة العالمية. ويمثل هذا النهج النظامي تحليل خطر وقوع وباء مع مستوى الجاهزية لتنفيذ التدابير الوقائية الثمانية الموصى بها لمكافحة مرض "سارز".

٩-٣ تتوفر الآن الارشادات التي تمت صياغتها بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية، والاتحاد الدولي للنقل الجوي، ومجلس المطارات الدولي والهيئات الوطنية المعنية (في ورقة العمل FAL/12-WP/33)، لمساعدة المطارات على وضع خطة

مرحلية منسقة للاستجابة للطوارئ لمكافحة احتمال تكرار انتشار مرض "سارز" أو أي انتشار لمرض معد ذي أهمية مشابهة بالنسبة للصحة العامة.

١٠-٣ أيدت شعبة التسهيلات في دورتها الثانية عشرة (القاهرة، مصر، ٢٢/٣ إلى ٢٠٠٤/٤/٢)، الخطوط العامة النموذجية للخطة المرحلية المنسقة للاستجابة للطوارئ ووافقت على ضرورة مواصلة تطويرها ونشرها بوصفها مادة إرشادية من الإيكاو.

١١-٣ وفضلا عن ذلك، تعرض الإيكاو على الدول المتعاقدة إجراء زيارات تفتيش/تقييم مكثفة، بناء على طلبها، لتقييم قدرات مواردها البشرية والفنية على الرد السريع على الأوضاع الوبائية المتغيرة أو الموسمية.

٤ - وضع القواعد والتوصيات الدولية ذات الصلة

١-٤ لا بد من وضع القواعد والتوصيات الدولية ذات الصلة، بغرض تحقيق التطور الكامل وتيسير تنفيذ خطة مرحلية منسقة للاستجابة للطوارئ في المطارات الدولية بالصورة المبينة في الفقرة ٣-١٠. وقد وافق المجلس في الجلسة التي عقدها بتاريخ ٢٠٠٤/٦/٢١ (الجلسة ١٨ من الدورة ١٧٢) على ضرورة وضع قواعد وتوصيات دولية تتعلق بصحة الركاب الجويين وطواقم الطائرات على أن تشمل القواعد والتوصيات الدولية الخطة المرحلية المنسقة للاستجابة للطوارئ في المطارات (المرحلة الثانية من مشروع الإيكاو لمرض "سارز"، انظر الفقرات من ٣-٨ إلى ٣-١٠) والخدمات الطبية المرغوبة أو اللازمة في المطارات الدولية. وفضلا عن ذلك، اعتبر المجلس أن من الضروري استعراض أو تحديث القسم الصحي "الإقرار العام" الخاص بالطائرات الوارد في الملحق التاسع - التسهيلات. وفضلا عن ذلك فقد صاغ المجلس قرارا بخصوص صحة الركاب وطواقم الطائرات.

٥ - الآثار المالية للإجراء المقترح

١-٥ سيتم الاضطلاع بالأعمال المقترحة الواردة في الفقرتين ٢-٤ و ٤-١ ضمن الموارد المتاحة في إطار البرنامج ٣-٨، التسهيلات، من مشروع الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧.

٢-٥ تقدر تكاليف الأعمال المقترحة الواردة في الفقرة ٣-١٠ بأربعة أسابيع عمل من الفئة التخصصية. ويمكن تنفيذها ضمن الميزانية البرنامجية للفترة الثلاثية ٢٠٠٥-٢٠٠٧ حال توفير الأموال.

٦ - الإجراء المعروض على الجمعية العمومية

١-٦ يرجى من الجمعية العمومية اتخاذ ما يلي:

(أ) الاحاطة علما بأعمال مجموعة العمل متعددة التخصصات التابعة للإيكاو المعنية بمسائل صحة الركاب الجويين وبالنتائج الناجحة لمشروع مكافحة مرض "سارز"، وبأهمية تحسين الاتصالات بين الإيكاو ومنظمة الصحة العالمية.

(ب) الموافقة على ضرورة وضع قواعد وتوصيات دولية تتعلق بصحة الركاب وطواقم الطائرات.

- (ج) تكليف المجلس باستعراض القسم الصحي من "الاقرار العام" الخاص بالطائرات الوارد في الملحق التاسع -
التسهيلات
- (د) تكليف المجلس، كمسألة تتصف بالأولوية، بوضع قواعد وتوصيات دولية في الملاحق بالاتفاقية ذات الصلة
بالموضوع بغرض معالجة خطط الطوارئ للحيلولة دون انتشار الأمراض المعدية عن طريق النقل الجوي
ولمعالجة مقتضيات التسهيلات والخدمات الطبية التي قد تلزم في المطارات.
- (هـ) التوصية بضرورة اعداد مادة ارشادية موافقة.
- (و) التوصية بضرورة اعتماد الدول المتعاقدة للخطة المرحلية المنسقة للاستجابة للطوارئ لمعالجة أي انتشار
جديد في المستقبل لمرض "سارز" أو انتشار لأي مرض معد ذي أهمية مشابهة بالنسبة للصحة العامة.
- (ز) اعتماد مشروع القرار المرفق.

المرفق

مشروع قرار للجمعية العمومية

قرار صاغته اللجنة التنفيذية وأوصت باعتماده من قبل الجمعية العمومية

القرار رقم X/19

حماية صحة الركاب وطواقم الطائرات على الرحلات الجوية الدولية

حيث أن المادة الرابعة والأربعين من اتفاقية الطيران المدني الدولي تنص على "أن غايات وأهداف المنظمة هي العمل على تطوير مبادئ وتقنيات الملاحة الجوية الدولية وعلى تعزيز تخطيط وتطوير النقل الجوي الدولي من أجل ما يلي: ... تلبية احتياجات شعوب العالم الى نقل جوي يتسم بالأمان والانتظام والفعالية والاقتصاد".

وحيث أن المادة الرابعة عشرة من اتفاقية الطيران المدني الدولي تنص على أن "توافق كل دولة متعاقدة على اتخاذ التدابير الفعالة لمنع انتشار الأمراض الآتية بواسطة الملاحة الجوية: الكوليرا، والتيفوس (البائى)، والجدي، والحمى الصفراء، والطاعون، وغيرها من الأمراض المعدية التي تقرر الدول المتعاقدة تحديدها من وقت لآخر، وتحقيقا لهذا الغرض، تحافظ الدول المتعاقدة على الاستمرار في التشاور الوثيق مع الهيئات المعنية بالأنظمة الدولية المتعلقة بالاجراءات الصحية التي تطبق على الطائرات".

وحيث أن النقل العالمي للأمراض المعدية عن طريق النقل الجوي وخطر ذلك، قد تزايد في السنوات الماضية.

وحيث أن قرار الجمعية العمومية A29-15 يحث جميع الدول المتعاقدة على أن تتخذ التدابير اللازمة لتقييد التدخين تدريجيا على جميع رحلات الركاب الدولية بهدف تنفيذ حظر تام على التدخين بحلول 1/7/1996.

وحيث أن الأعداد المتزايدة من كبار السن والأشخاص المعوقين الذين يسافرون عن طريق الجو وزيادة مدد الرحلات الجوية الدولية قد تشكل أخطارا اضافية على صحة الركاب وقد تؤدي الى بروز عدد أكبر من حالات الطوارئ الطبية على متن الطائرات.

وحيث أن الايكاو تتنبأ بزيادة سنوية قدرها خمسة في المائة في عدد الركاب في المستقبل المنظور، وبالتالي احتمال زيادة حدوث الطوارئ الطبية أثناء السفر جوا.

وحيث أن تكنولوجيات الاتصالات جعلت من الممكن تشخيص وعلاج الركاب أثناء الرحلة من قبل أطباء يعملون في مرافق أرضية.

وحيث أن المسائل المتعلقة بالصحة صارت أمرا يأخذه البعض في الاعتبار عند اتخاذهم قرارا بالسفر جوا أو عدمه، واحتمال أن يكون لذلك تأثير ضار للغاية على اقتصاد شركات الطيران والمطارات.

وحيث أن هناك حاجة الى التنسيق من أجل التطبيق العالمي للنشاطات المهمة بالصحة التي قامت بها الايكاو، وبعض الدول المتعاقدة، واللجنة الأوروبية للطيران المدني (ايكاك)، ومنظمة الصحة العالمية (WHO)، ومنظمات دولية مثل اتحاد طب الطيران والفضاء (AsMA) والأكاديمية الدولية لطب الطيران والفضاء (IAASM)، والاتحاد الدولي للنقل الجوي (اياتا) والمجلس الدولي للمطارات (ACI) وما أحرز من تقدم في المسائل المتعلقة بالصحة.

فان الجمعية العمومية:

- ١ - **تعلن** أن حماية صحة الركاب وطواقم الطائرات على الرحلات الجوية الدولية، هي جزء لا يتجزأ من سلامة الطيران، وينبغي وضع شروط لضمان حمايتها بصورة موقوتة وفعالة من حيث التكلفة.
- ٢ - **تكلف** مجلس الايكاو باستعراض القواعد والتوصيات الدولية القائمة المتعلقة بصحة الركاب وطواقم الطائرات ووضع قواعد وتوصيات دولية جديدة حيثما يكون ذلك مناسباً مع ايلاء الاعتبار المناسب لقضايا الصحة العالمية والتطورات الحديثة في عمليات النقل الجوي.
- ٣ - **تكلف** مجلس الايكاو، كمسألة تحظى بالأولوية، بوضع قواعد قياسية وتوصيات وادراجها في الملاحق المناسبة للاتفاقية بغرض معالجة خطط الطوارئ لمنع انتشار الأمراض المعدية عن طريق النقل الجوي.
- ٤ - **تكلف** مجلس الايكاو بتقديم الدعم لمواصلة الأبحاث بشأن عواقب النقل الجوي على صحة الركاب وطواقم الطائرات.
- ٥ - **تكلف** مجلس الايكاو بإنشاء ترتيبات تنظيمية مناسبة لتنسيق الجهود التي تقوم بها الدول المتعاقدة والأعضاء الآخرين في مجتمع الطيران المدني الدولي الهادفة الى حماية صحة الركاب وطواقم الطائرات.
- ٦ - **تحث** جميع الدول المتعاقدة، في الوقت الحاضر، على ضمان تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية القائمة المتعلقة بصحة الركاب وطواقم الطائرات.
- ٧ - **تكلف** مجلس الايكاو بتقديم تقرير حول تنفيذ هذا القرار بجميع جوانبه الى الدورة العادية القادمة للجمعية العمومية.

- انتهى -